

ويعبر عن هذا الالتهاب بالبلاج حب واهن غبي حشفة الزكوة
 منه او قرحا من مغطو عها في فرج ويصير اذ يصب الوج فيه
 حبيا بالبلاج ما ذكر اما الميتم فلا يعاد غسله بالبلاج فيه
 واما الحن المشكل فلا يغسل عليه بالبلاج حشفة ولا يابلا
 ج في قلبه ومن المسترث **انزال الكرايم** اخراج الدم من شعص
 بغير ابلاج وان قل المني لظفر وتو كانت على لون الرم ولو
 كانت الخايج جاع او عيج في بظفة او نغم بشهوة او عجمها من
 طريقه المعتاد او عيج كان انفس عليه فرج منيد ومن المش
الموت الا في الشهيد **وتلثه تحقنها النساء** وهي الميتم ابي
 الدم الخارج من امرأة تلقن تسعة سنين **والنحاس** وهو الزهر
 الخارج عقر المرأة فانه موجب للفسل قطعاً **والولادة**
 المصوبة بما البلا موجب للفسل قطعاً والمجوع عن البلا
 موجبة للفسل في **الاصح فصل وفرايفر الفسل ثلاثه**
اشياء امر **التيه** فينوي الحب في الحايه والحدث الا كبر وهو
 ذاك وتوحي اليه في الفسار فرج حون الميتم او النحاس
 وتكون اليد مفرونة باول الفرير وهو لا ما يغسل من
 اعلى البرن او اسفله فلون يوي بعد غسل جزا وجب اعاد
ته وازالة النحاسه ان كانت على بونه ام المقتسل
 وهذا ما رجه الرافض وعليه فلا يلقى غسله واحده عن المحدث
 والنحاسه ورج الغروي وعليه المعتبروا لكتفا بفسله
 واحده عنهما ومجمله فايزا كانت النحاسه حاكمه اما
 اذا كانت عينية وجب غسلات عنهما **وايمان الماء**
الرجيع الشعر والبشر وفي بعض نسخ بدل جميع اصول
 ولا فرق

ولا فرق بين شعر الراس وغيره ولا بين اللقيف منه والكتيف
 والشعر المشفور لم يسهل الماء الي باطنه الا بالانقض وجب
 نقتنه والمراد بالابشر ظاهر الجلد ويحب غسل ما ظهره
 من صا خيرا دينه ومن انقض صرع ومن شقوق يوتيه
 ويحب ابصال الماء الي ما تحت القلقه من الاظفار الي ما بين
 من فرج المرأة عند صعودها لقتا حاجتها وما يحب غسله
 للمسرديه لانها تظهر في وقتها قنما الحاحه فتغير من ظاهر البرن
وسنة ام الفسل خمسة اشياء التسميه والرضوا
كاملا قبله وينوي به المقتسل ان تحرق تحت اسسه
 حنابته عن المحدث الا صفر والا نوي به **وامر ابي علي**
 ما وملت اليه من الجسما **الميسر** ويعبر عن هذا الاصراره
 بالدلك **والعوات** وسبق معناها في الرضو **وتقوم النبا**
 من شقبة **علي الصرم** ويقب من سقن الفسل امور فيه كونه
 في المظهرات منها التقلبت وتحليل **الشعر فصل**
ولا تحسالات المسويه سبعة عشر غسلها غسل
المهمه لحقها وقتها من الفجر الصا وقا **وغسل البيرة**
 الفطر ولا تحب وا دخال وقت هذه الفسل بنفسها اليك
والاستساق طلب السقبي من الله **والمسوق** الفقير **والكسوف**
 الشمس **والفسد من اجله غسل البيت** مسلهما كان
 او كافر او غسل **الكافر** اذا اسلام يجيب في كعبه او لم تحق
 الكافر الا وجب الفسل بغير الاسلام في ايه وقتل يسقط
اذا اسلم والمجنون والمشم عليه اذا فان ولم يتحقق
 منها انزال فان تحقق منها وجب الفسل على كل منهما